

الجمهورية اللبنانية
وزارة الدفاع الوطني
المديرية العامة للإدارة
مصلحة القوام

عقد رقم ٦ م/ع/١ م/ق/٣

معقود بـ : _____

فريق أول

- الدولة اللبنانية - وزارة الدفاع الوطني
ممثلة بمعالي وزير الدفاع الوطني

و

- شركة حسين محمد سعد الدين وشركاه (توصية بسيطة)

فريق ثاني

مزارع جبل أكرام

ممثلة بمديرها السيد حسين محمد سعد الدين

المستند: ١- قانون الشراء العام رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/١٩ وتعديلاته .

٢- دفتر الشروط الخاص رقم ١ م/ع/١ م/ق/٣ المصدق بتاريخ ٢٠٢٦/٣/٢٤

المادة الأولى: يتعهد الفريق الثاني بتقديم المواد الغذائية المحددة أدناه (غب الطلب) وفقاً للتنزيل المئوي المقدم منه على الأسعار الموضوعة من قبل الإدارة .

ملاحظات	المواقع المطلوب تقديم المواد الغذائية لصالحها	نسبة التنزيل المئوي المقدمة من العارض	الأسعار الموضوعة من قبل الإدارة	المواد الغذائية المطلوبة (رقم و نوع الصنف)
	رومية	١,٠٠٠ %	ربطاً أسعار	صفقة رقم ١١ (بيض)
	حماما	١,٠٠٠ %	الإدارة	
	صيدا	١,٠٠٠ %		
	عرمان	١,٠٠٠ %		
	القليعات	١,٠٠٠ %		
	عندقت	١,٠٠٠ %		

المادة الثانية: مهلة وكيفية التسليم :

يجري تسليم المواد الغذائية (غب الطلب) في المواقع المحددة في المادة الأولى أعلاه .

المادة الثالثة: ضمان حسن التنفيذ:

على الفريق الثاني تقديم كتاب ضمان نهائي لحسن التنفيذ وذلك وفقاً لما هو محدد في الفقرة ٢ / من المادة السادسة من دفتر الشروط الخاص رقم ١ م/ع/١ م/ق/٣ المصدق بتاريخ ٢٠٢٦/٣/٢٤ .

→

المادة الرابعة: موجبات الفريق الثاني :
يتعهد الفريق الثاني بتطبيق أحكام دفتر الشروط الخاص رقم ١/ م ع /١ م ق/٣ المصدق بتاريخ ٢٠٢٦/٣/٢٤ .

المادة الخامسة: مدة صلاحية العرض :
يتعهد الملتزم بالتقيد بالتنزيلات المؤوية التي قدمها على الأسعار الموضوعة من قبل الإدارة لمدة ٨٨ يوماً من تاريخ توقيعه هذا العقد .

المادة السادسة: طريقة الدفع :
كما هي محددة في المادة الثلاثون من دفتر الشروط الخاص رقم ١/ م ع /١ م ق/٣ المصدق بتاريخ ٢٠٢٦/٣/٢٤ .

المادة السابعة: أسباب إنتهاء العقد ونتائجه :
كما هو محدد في المادة الثانية والثلاثون من دفتر الشروط الخاص رقم ١/ م ع /١ م ق/٣ المصدق بتاريخ ٢٠٢٦/٣/٢٤ .

المادة الثامنة: القوة القاهرة :
إذا حالت ظروف إستثنائية وخارجة عن إرادة الملتزم دون التسليم في المدة المحددة، يتوجب عليه أن يعرضها فوراً وبصورة خطية على (الإدارة / الجهة الشارية) والتي يعود لها وحدها الحق بتقدير الظروف لجهة قبولها أو رفضها وعلى الملتزم الرضوخ لقرارها في هذا الشأن .

المادة التاسعة: الإقصاء :
تُطبق أحكام الإقصاء على الملتزم الذي يُعتبر ناكلاً أو الذي يصدر بحقه حكم قضائي وفقاً لما نصت عليه المادة ٤٠ من قانون الشراء العام وتعديلاته.

المادة العاشرة: القضاء الصالح :
إن القضاء اللبناني وحده المرجع الصالح للنظر في كل خلاف يمكن أن يحصل بين الإدارة والملتزم من جراء تنفيذ هذا الالتزام .

المادة الحادية عشرة: الأحكام القانونية التي تطبق على هذا العقد :
١- قانون المحاسبة العمومية مع كافة تعديلاته .
٢- قانون الشراء العام رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/١٩ وتعديلاته .
٣- دفتر الشروط الإدارية العامة لتعهدات لوزم الجيش الصادر بموجب المرسوم رقم ١١٥٧٤ مع كافة تعديلاته .

٤- دفتر الشروط الخاص رقم ١/ م ع /١ م ق /٣ المصدق بتاريخ ٢٠٢٦/٣/٢٤ .

٥- كافة الشروط الواردة في هذا العقد .

٦- المواصفات الفنية المدرجة في دفتر الشروط الخاص موضوع المستند أعلاه وتعديلاتها .

المادة الثانية عشرة: مصدر أخذ النفقة :
تؤخذ النفقة من نبذة نفقات تغذية العسكريين لعام ٢٠٢٦ بالتنسيب (١- ١٠ - ٢- ٢١٠- ٢١١- ٢- ٢٠٢٦) .

المادة الثالثة عشرة : مدة العقد :

يعمل بهذا العقد بعد يومي عمل من تاريخ تبليغ المتعهد قرار المرجع الصالح بالمصادقة على الالتزام ولغاية ٢٠٢٦/١٢/٣١ .

٩ - عر ٢٠٢٦

فريق أول



ميشال منسى

بعيدا في ٢٠٢٦ / ٥ / ٢٢
فريق ثاني

شركة حنين محمد سعد الدين وشركاه
(توصية بطلح) - فراع جبل الكرم
حنين محمد سعد الدين

وافق ديوان المحاسبة بقراره رقم ٨/م/٢٤
تاريخ ٢٠٢٦/٧/٢٤ بشرط التقيد بمضمونه

رئيس الغرفة
القاضي
د. وسيم أبو سعد

شركة حنين محمد سعد الدين وشركاه
مزارع جبل الكرم توصية بسيطة
م.ت 3021848

الرقم	الرقم	الرقم	الرقم	الرقم	الرقم	الرقم	الرقم	الرقم	الرقم
٨	٢	٢	١١	٢٨	٢	١٠	١	٢٠٢٦	٢٠٢٦

عدد: ٢٠٢٦/٧/٢٤
بيروت في: ٢٠٢٦/٧/٢٤
تأشيرة مراقب عقد النفقات لدى الوزارة:

محمد سيف الدين

المراجعة ديوان المحاسبة بقراره رقم ٨/م/٢٤، تاريخ ٢٠٢٦/٧/٢٤
طالع التوقيع
مع لفت نظر وتوصية